

Distr.: Limited
19 July 2010
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



الدورة الموضوعية لعام ٢٠١٠

نيويورك، ٢٨ حزيران/يونيه - ٢٣ تموز/يوليه ٢٠١٠

البند ٦ (أ) من جدول الأعمال

تنفيذ ومتابعة المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي

تعقدتها الأمم المتحدة: متابعة المؤتمر الدولي لتمويل التنمية

الاتحاد الروسي*، وألمانيا، وإيطاليا، والبرتغال*، وبلجيكا، وتركيا*، والسويد،
وفرنسا، وفنلندا، وكندا، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان،
واليمن** : مشروع قرار منقح

التعافي من الأزمة المالية والاقتصادية العالمية: إبرام ميثاق عالمي لتوفير
فرص العمل

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

إذ يساوره القلق إزاء الآثار السلبية المستمرة للأزمة المالية والاقتصادية العالمية، التي
تضر بجميع البلدان، والتي تسببت في فقدان فرص العمل والمعاناة البشرية، وأثر هذه الأزمة
على معدلات الفقر في العالم، لا سيما في البلدان النامية،

وإذ يشير إلى نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية لعام ١٩٩٥^(١)، والدورة
الاستثنائية الرابعة والعشرين للجمعية العامة^(٢)، ومؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥^(٣)،

* عملاً بالمادة ٧٢ من النظام الداخلي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

** باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين.

(١) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، كوبنهاغن، ٦-١٢ آذار/مارس ١٩٩٥ (منشورات الأمم
المتحدة، رقم المبيع A.96.IV.8)، الفصل الأول، القرار ١ المرفقان الأول والثاني.

(٢) قرار الجمعية العامة S-24/2، المرفق.

(٣) انظر قرار الجمعية العامة ١/٦٠.



وإذ يشير أيضا إلى الإعلان الوزاري الذي اعتمده المجلس الاقتصادي والاجتماعي في الجزء الرفيع المستوى من دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٦^(٤) وإلى قراره ٢/٢٠٠٧ المؤرخ ١٧ تموز/يوليه ٢٠٠٧ و ١٨/٢٠٠٨ المؤرخ ٢٤ تموز/يوليه ٢٠٠٨،

وإذ يشير كذلك إلى قرارات الجمعية العامة ٢٧٠/٥٧ بء المؤرخ ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٣، و ٥٧/٥٩ المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، و ٢٦٥/٦٠ المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦، و ١٦/٦١ المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦، و ٢٠٨/٦٢ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، و ١٩٩/٦٣ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، و ٢٣٩/٦٣ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨،

وإذ يشير إلى الوثيقة الختامية للمؤتمر المتعلق بالأزمة المالية والاقتصادية العالمية وتأثيرها في التنمية^(٥)، ويرحب بعرض منظمة العمل الدولية للميثاق العالمي لتوفير فرص العمل على المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٩،

وإذ يشير أيضا إلى الميثاق العالمي لتوفير فرص العمل الذي اعتمده منظمة العمل الدولية في ١٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٩، والذي يهدف إلى تعزيز التعافي من الأزمة بطريقة تتميز بوفرة فرص العمل، وإلى تشجيع النمو المستدام،

وإذ يشير كذلك إلى القرار المعنون "التعافي من الأزمة: إبرام ميثاق عالمي لتوفير فرص العمل"^(٦)، الذي اتخذه المجلس الاقتصادي والاجتماعي في عام ٢٠٠٩،

١ - يحيط علما بتقرير الأمين العام المعنون "التعافي من الأزمة: إبرام ميثاق عالمي لتوفير فرص العمل"^(٧)؛

٢ - يرحب بالميثاق العالمي لتوفير فرص العمل باعتباره إطارا عاما يمكن لكل بلد أن يصوغ خلاله مجموعات من تدابير السياسات التي تخص حالته وأولوياته، ويشجع الدول الأعضاء على تعزيز الميثاق واستخدامه على نحو كامل وتنفيذ الخيارات المتعلقة بالسياسات الواردة فيه؛

(٤) انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الحادية والستون، الملحق رقم ٣ (A/61/3/Rev.1)، الفصل الثالث، الفقرة ٥٠.

(٥) انظر قرار الجمعية العامة ٣٠٣/٦٣، المرفق.

(٦) القرار E/2009/5.

(٧) E/2010/64.

- ٣ - **ينوّه** إلى أن في وسع البلدان تطويع الميثاق العالمي لتوفير فرص العمل لتسريع التعافي، ولإدراج الأهداف المتمثلة في تحقيق العمالة الكاملة والمنتجة وتوفير العمل اللائق للجميع في جميع الأطر الوطنية والدولية المتعلقة بالسياسات، ويقرّ في هذا الصدد بأهمية اتساق السياسات على جميع الصعد؛
- ٤ - **يرحب** بالجهود الرامية إلى إدماج المضمون المتعلق بالسياسات العامة من الميثاق العالمي لتوفير فرص العمل في أنشطة المؤسسات المالية الدولية والمنظمات الأخرى ذات الصلة، ويحيط علما مع التقدير في هذا الصدد بالمبادرات التي يضطلع بها جهاز الأمم المتحدة الإنمائي للترويج للميثاق؛
- ٥ - **يطلب** إلى صناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة مواصلة مراعاة الميثاق في سياساتها وبرامجها، مستعينة في ذلك بعمليات صنع القرار المناسبة فيها؛
- ٦ - **يُكرّر** أن إعمال التوصيات والخيارات المتعلقة بالسياسات الواردة في الميثاق العالمي لتوفير فرص العمل يتطلب النظر في توفير التمويل وبناء القدرات، وأن أقل البلدان نموا والبلدان النامية والبلدان التي تمر بمرحلة انتقالية وتفتقر إلى الحيز المالي لاعتماد سياسات الاستجابة والتعافي المناسبة تتطلب دعما خاصا، ويدعو البلدان المانحة والمنظمات المتعددة الأطراف وغيرها من الشركاء في التنمية إلى النظر في تقديم التمويل، بما في ذلك الموارد المخصصة للأزمات حاليا، من أجل تنفيذ تلك التوصيات والخيارات المتعلقة بالسياسات؛
- ٧ - **يطلب** إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ٢٠١١، بشأن ما يُحرز من تقدم إضافي في تنفيذ هذا القرار.